

يعني قبل ان يتكلم رخصت صلواته في عشرين قلت واخر جبهه بغيره بنفوسه سنة
 وبعده نظر المروزي في قيام الليل عن قوله بلوغا في قوله يعني واخره ابن النابر
 في القوي عن عيسى بن سعيد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم بعبارة واحدة بقرآن الاصل ما لم يقل
 باليهما الثاني من وفي الركعة الثانية بالجمد وثق هو امر اخره من ذنوبه كما تحزبه اربعة من سلطها
 واخره ابن شاذان عن ابن بكير عن ابن عمر عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اسكنه الله من حنظل القديس فان صام اربع ايام كان كمن حج معه حجته فان صام صائما
 غفر له ذنوبه فيمن صامها واخره ابو الربيع عن ابن عمر عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يمشي عتقة مروة بعد غزوة بني سبيل الله واخره ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان من صام من صام اربع ركعتين بعد المغرب قبل ان يتكلم غفر له ذنوبه فيمن صام
 وفيه مخرج عن ابن شاذان الاوسط مشكرا الحديث واخره ابو الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد المغرب قبل ان يتكلم اربعة ركعتين بعد المغرب وكان كمن ادى ركعة ليلة القدر في المسجد
 الاقصى ومن صام من صام اربع ركعتين بعد المغرب في رمضان كان كمن ادى ركعة في كل ركعة من ركعاته
 عن ابي انس بن مالك عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من صام اربع ركعات
 مرة واحدة الملائكة ومن صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب والميزان
 وفي السادسة نزل الملك عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من صام اربع ركعات
 العشاء تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقوله امر احمد حفظه الله في نفسه واحمد والوردية
 واخره ابو بصير السمرقندي في فضائل كل ركعة من ركعاته عن جهر بن بلطع بن اسلم
 في اجتهت فخرت لا فضل فيها ولا وقع وفيه احمد بن محمد صدق لاسناكر ولعمرة الصلاة
 في هذا الوقت فضل عظيم قال صاحب التوت وقيل انها البراد بقرته فقال شيئا في جوابه
 عن المضاجح والمصهور ان الراد صلاة الليل بعد النوم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها من صلاة الاديبي قال المراد روية ابن المبارك
 في الروايات من روية ابن المنذر مرسله التي قلت وكذا روية محمد بن نصر المروزي في قيام
 الليل عن مرسله والكراد باله ابي بن م ارجعون الى ارباب التوبة والاصلاح في الطاعة

وقال صاحب التوت طرقت عن فضلها ما من
 من صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب
 فيمن صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب
 من صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب

واخره ابن شاذان عن ابن بكير عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من صام اربع ركعات
 العشاء تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب

وتركت بقية المعوي او المسجون او المملعون وان اصاب الصلاة في صلاة الوقت لهم لان
 النفس تركت في الدنيا والامانة هو صومها اذا كان في ركاب وحرة او الى الاستحالة
 بالايك والشرب كما حرت به عادة اهل اليمن فصرها من ذلك المثلثة والاشغال فيه
 باصله اوب من مراد النفس الى مرضات الرب تعالى وقد لوصف هذا المعنى الغني
 صلاة الصلح فانها ما بارز هذا الوقت فذلك ورد صلاة الفجر صلاة الاوابين فانهم
 وقال علي بن ابي طالب من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في صلاة الجماعة استكمل الصلاة
 اي دعاء اوتقون ان قدامه والارباب الذكر كان صائما ان من صام ما بين المغرب والعشاء في صلاة الجماعة استكمل الصلاة
 ابن ابي عمير في قوله من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في صلاة الجماعة استكمل الصلاة
 ويترتب له بهما اربعة اجتهتين غراسا اي من انوارها لو طافه اصله الربا لو رسم
 وهذا الثواب بقية ما روى عن ابي عبد الله في صلاة المغرب في جماعة فهو صا وهو ان يركع ذلك وزنا
 ان يكون ذلك في مسجد جماعة والاراد مسجد ابي فلو صلى في منزله جماعة اذ في مسجد غيره
 من منزله غير مسجد ابي لم يسل ذلك ومنها ان يعكف نفسه بعد ان يركع في صلاة الجماعة
 في عيك في موضع الذي صام فيه الا لفترة فيم يسهل ذلك لمن يسهل ذلك ومنها ان لا يلقو
 في حال مكته وانظاره وهو السكك كلام الدنيا واهلها بل يكتم عن نفسه فانه يسهل علم
 ومنها ان يكون غائب اسقاه في ورده قراءة القرآن او الدعاء والرجح والاستغفار
 في اسقاه بالايدي من المرأة لم يسل ذلك فيمن يسهل ذلك لمن يسهل ذلك ومنها ان لا يلقو
 سهلة تكلمها صحبتها على كبر من التمس قال البراء بن ابي عمير ان من صام اربع ركعات
 الصلاة من طريق عبد الملك بن جيب بلا غناء حديث ابن عمر انهم قلت الصلاة
 من ان احاديث احتسبا على طهرها صحت الحديث الذي اوردته ابو بصير السمرقندي
 وسنن في بعثة فضائلها في كتاب الورد ان شاء الله تعالى وشرحها كما يلحق بالحق
 القسم الثاني ما يتكرر بتكرار الاسبوع في اجوع بالغ من الرب من يقول فيها
 سبع مائة واسمها الميزة وهو من الالاسبوع واما في بعض المنع بتكرار الاسبوع غلط
 فانها سبع وهو جزر بسبعة اجزاء وهي صلوات الالاسبوع والاله الخليلي والليل لليلة
 الالاسبوع فتدانية يعين الالاحد وهو يوم هودت وهو اول الاسبوع وهو مغفل من احد

98

او رده صاحب التوت
 عن سعيد بن جبير في كتاب
 رده من تكلفته احمد بن محمد

او رده صاحب التوت
 عن سعيد بن جبير في كتاب
 رده من تكلفته احمد بن محمد

وقال صاحب التوت طرقت عن فضلها ما من
 من صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب
 فيمن صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب
 من صامها في يوم الجمعة اسن الصراط والكتاب